بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي نيتتيحادي

العدد: ٨٤/اتحادية/تمييز/٢٠١٢

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٨/٨ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميزان ــ المدعيان ــ/ مظفر ومها اولاد ناظم محمد .
المميز عليه ــ المدعى عليه ــ / ١. وزير العدل/إضافة لوظيفته .
٢. محمد عامر محمود .

الادعـــاء

ادعى وكيل المدعيان أمام محكمة القضاء الإداري بأنه قدم تظلماً الى المدعى عليه الاول برقم (٤٤) في ٢٠١٢/٢/٢ ولم يحصل على اجابة تحريرية رغم مرور شهر وبسبب معارضة المدعى عليه الثاني بان هناك غبن في المساحة وخطأ مادي في تسلسل العقار المرقم (٦٦/٣٥) من المقاطعة ١٤هيبت خاتون والذي انتقل اليهما من مورثتهما شكرية محمود ابراهيم في عام ٢٠٠٧ حيث ورثته بموجب قسمة رضائية قسمة جمع في شهر تموز من عام ٢٠٠٥ مع المتقاسم المدعى عليه الثاني الذي يتعرض للمدعيان ولمستأجري العقار تعرضاً قانونياً رغم انه ساكن في العقار المجاور المرقم (٦٦/٣٥) من المقاطعة ١٤هيبت خاتون منذ عام ٢٠٠٥ بموجب القسمة الرضائية وانهما فوجئا بتقرير المهندسة في دائرة التسجيل العقاري في الاعظمية بان هناك خطأ مادي في تسلسل العقار لذا طلبا دعوة المدعى عليه الاول للمرافعة والحكم بتصحيح الخطأ المادي وتحميله كافة الاضرار والرسوم وايقاف تعرض المدعى عليه الثاني لهما وانهما يقدران قيمة العقار لغرض الرسم بمبلغ قدره خمسون مليون دينار . ونتيجة المرافعة الحضورية والعلنية قررت محكمة القضاء الاداري في جلسة المرافعة المؤرخة ٢٠١٢/٥/١٤ إحالة الدعوى الى محكمة بداءة الاعظمية للنظر فيها حسب الاختصاص الوظيفي والاحتفاظ للمدعيين بالرسم المدفوع . ولعدم قناعة المدعيين بالقرار طعنا به تمييزاً أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -٠٥٤٣٧٩٤١,٠٥٤٣٣٤٥٧
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية ــ موقع ساحة بغداد
هاتف ــ ٠٥٤٣٧٩٤١,٠٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

اللائحة التمييزية المؤرخة في ٢٠١٢/٥/١٧ طلبا فيها نقض القرار وإعادة اضبارة الدعوى لمحكمتها .

القـــرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية فقرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على القرار المميز القاضي باحالة الدعوى الى محكمة بداءة الاعظمية للنظر فيها وفقاً لاختصاصها الوظيفي وجد انه ليس من القرارات القابلة للطعن تمييزاً بمفرده وانما يطعن به مع الحكم الحاسم النهائي الذي يصدر في الدعوى بالنتيجة مما يقتضي رد الطعن التمييزي لذا قررت المحكمة الاتحادية العليا رد الطعن التمييزي مع تحميل المميزين رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق ٢٠١٢/٨/٨ .

مدحت المحمود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساحة بغداد
هاتف ـ ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com